

المجلس 1) | شرح الصدور بتحريم رفع القبور | الشيخ عبد

المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله اجمعين. اما بعد فقد فرغنا في الدرس الماضي من كتاب تطهير الاعتقاد - 00:00:02

عن ندران الاحاد للامام محمد بن اسماعيل الصنعاني المتوفى سنة اثنتين وثمانين بعد المئة والالف ونبدأ بعد ذلك بكتاب الامام الشوكاني المتوفى سنة خمسين بعد المئتين والالف هو كتابه شرح الصدور بتحريم - 00:00:22

رفع القبور هذا الكتاب مع اختصاره نفيس لانه بين حكم هذه المسألة وذكر الادلة عليها من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تحريم البناء على القبور واتخاذ القبور مساجد وبناء - 00:00:52

المساجد عليها وذكر ان المسلمين من الذين عزوا الصحابة على مختلف سورة الدهور متفقون على ذلك ولم يخالف في ذلك احد الا ما جاء عن واحد من الزيدية ويحيى بن حمزة فانه قال بجواز ذلك ورد عليه الشوكاني رحمه الله - 00:01:22

وقال ان المسلمين اجمعين كلهم متفقون في تحريم مشاريع القبور وانه لم يخالف في ذلك الا هذا الرجل من الزيدية وهو يحيى ابن حمزة وقوله مردود لمخالفته لنصوص الكتاب والسنة ولما عليه - 00:01:52

هذا الاجماع الذي حكاه عن العلماء المتقدمين والمتأخرين وقد ذكر الشوكاني وقد ذكر ابن كثير في تفسيره عند قول الله عز وجل ولا تأكلوه ولا تأكلوا ما لا منك اسم الله عليك ان - 00:02:22

من قاعدة ابن جرير انه اذا كان المخالف المسألة واحد او اثنان فانها تعتبر اجماعية لانه لا يؤثر خلاف الواحد والاثنين. وذكر الحافظ بن حجر في فتح الباري ان خلاف الزيدية لا - 00:02:52

في الاجماع وعلى هذا قد تكون المسألة من مسائل الاجماع. ونبدأ بكتاب الشوكاني نبدأ قراءة كتاب الامام الشوكاني رحمه الله شرح الصدور بتحريم البناية على القبور. نعم. بسم الله الرحمن - 00:03:12

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى اله المطهرين وصحبه المكرمين وبعد فاعلم انه اذا وقع الخلاف بين المسلمين في ان هذا الشيء بدعة او غير بدعة او مكروه او غير مكروه - 00:03:32

او محرم او غير محرم او غير ذلك. فقد اتفق المسلمون اجمعون سلفهم وخلفهم من عصر الصحابة الى عصر هذا وهو القرن الثالث عشر منذ البعثة المحمدية ان الواجب عند الاختلاف في اي امر من امور الدين في اي - 00:03:52

امر من امور الدين بين الائمة المجتهدين هو الرد الى كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم كما نطق بذلك الكتاب العزيز فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول. الامام الشوكاني رحمه الله - 00:04:12

مهد لكلامه على المسألة التي آآ آ الف فيها وهي تحريم البناء على القبور بان بيانه قاعدة اساسية وهي انه عند الاختلاف لا بد ان يرجع الى نصوص الكتاب والسنة وان يكون التعويل على ما جاء - 00:04:32

وعن رسوله صلى الله عليه وسلم. فما كان مبنيا على الدليل وما كان من الاقوال مستندا الى الدليل فهذا هو الذي يعول عليه. وما كان خاليا من الدليل فانه ولا يلتفت اليه ولا يعول عليه. وهذا هو الاساس. الذي يجب ان يسلك - 00:05:02

وقد جاء ذلك في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. فمن القرآن قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله

واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول. ان كنتم - [00:05:32](#)

انا بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا. فامر بالرد الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم الى الله والرد الى كتابه والرد الى الرسول صلى الله عليه وسلم الرد الى سنته بعد وفاته صلوات الله وسلامه - [00:05:52](#)

وبركاته عليه فهذه الآية فيها امر بالرد عند التنازع الى ان فصل نزاع يكون بالتعويل على ما ثبت على ما جاء في الكتاب وثبتت فيه السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا هو الاساس الذي تبنى عليه الاحكام وهذا هو الفصل الذي - [00:06:12](#)

به بين المتخاصمين وذلك بان من يكون معه الدليل هو الذي يكون على الحق. وهذا انما هو في مسائل فيما ان نشاء الاختلاف التي الاختلاف فيها من قبيل التضاد. لان الخلاف ينقسم الى قسمين. اختلاف - [00:06:42](#)

تنوع واختلاف ثواب واختلاف التنوع هو ان يكون الحق انواعا كلها حق كل ما ثبت منها يكون حقا ولا تنافي بينها ولا تناقض بينها ولا تضارب بينها فهي انواع للحق. فكل ما ثبت منها واخذ به اخذ فانه اخذ بالحق - [00:07:02](#)

وهذا مثل الفاظ الاستفتاح. والفاظ التشهد والفاظ الاذان. فان الاختلاف فيها فيما كان ثابتا هو من قبيل اختلاف التنوع. فمن اخذ باي واحد منها فقد اخذ بالحق. لان هذه انواع للحق ولا يعتبر خلافا في تضاد وفيه تقابل بل هذا من قبيل التنوع - [00:07:32](#)

واي واحد منها مما ثبت فانه يعول عليه مثل دعاء الاستفتاح سبحانهك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك بعديني وبين خطاياي كما بعد المغرب وغيرها من انواع الاستفتاح كل ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى به الانسان - [00:08:02](#)

في بدء صلاته فانه يكون قد اخذ بحق ولا يقال ان هذا مناقض لهذا وهذا آ ما بين لهذا بل الكل حق والاخذ باي واحد منها اخذ بالحق لان هذا من قبيل التنوع وليس من قبيل التضاد. اما اختلاف التضاد فهو التقابل. يقول - [00:08:22](#)

هذا حلال وهذا حرام هذا يقول هذا يبطل الصلاة وهذا يقول لا ما يبطل الصلاة هذا يقول هذا ينقض الوضوء ويقول لا ما ينقض الوضوء شيان متقابلان الاختلاف التضاد يجب - [00:08:52](#)

فيه ومعرفة الحق فيه بالرجوع الى كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. لان الفصل في ذلك انما يكون بنصوص الوحي من الكتاب والسنة. وما اجمعت عليه الامة - [00:09:12](#)

فان هذا هو التعويل انما يكون على ذلك فاختلف التضاد هو من هذا القبيل. يعني اه اه الاساس فيه انه لا يكون الحق اه مع كل من القولين او من الاقوال وانما الحق في واحد منها. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حكم الحاكم - [00:09:32](#)

فاصابه فله اجران. واذا حكم فاجتهد فخطأ فله اجر واحد. فان النبي صلى الله عليه وسلم قسم المجتهدين الى قسمين قسم المصيبة وقسم مخطئ. قسم مصيب وقسم مخطئ. ولكن الكل محصل الاجر من المجتهدين. فمن اجتهد واصاب حصل اجرين. اجرا على اجتهاده - [00:10:02](#)

قادرا على اصابته وان اخطأ حصل اجرا على اجتهاده وخطأه مغفور. كما جاء ذلك في هذا الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام الذي اتفق عليه البخاري ومسلم. اذا اصاب فله اجران واذا اخطأ فله اجر واحد. لان - [00:10:32](#)

كل بذل وسعه في معرفة الوصول الى الحق فمن ظفر به واصابه حفر بالاجرين ومن اخطأ الحق فانه يحصل اجرا واحدا. وعلى هذا فلا يقال كل مجتهد مصيب هذا كلام غير مستقيم. كل مجتهد مصيب يعني في مسائل الخلاف لا يقال هذا. لانه - [00:10:52](#)

ليس كل المجتهد مصيبة ولو كان كل مجتهد مصيبة لما كان لهذا التقسيم في هذا الحديث المتفق على صحته معا ما يكون له معنى اذا كان كل المشاهدين مصيبة. ليس هذا الحاكم فاصاب فله اجران. واذا اجتهد فخطأ. اذا المجتهدون مسلم ومخطئ - [00:11:22](#)

ما يقال كل المجتهدين مصيبة. نعم يمكن ان يقال كل مجتهد مصيب اجرى. مع التفاوت في الاجر بين الاجر والاجرين ولكن ليس كل مصيب حقا. الحق يصيبه من يصيبه ويخطئه من يخطئه. ولكن من اجتهد واصاب - [00:11:42](#)

حصل الاجرين اجرا على اجتهاده واجرا على اصابته. ومن لم يظفر بالحق ولم يحصل آ موافقته للحق فانه يحصل اجرا واحدا على اجتهاده وخطأه مغفور. اذا ليس كل مجتهد فيما يتعلق بمسائل التضاد اختلاف التضاد لا يقال الذي قال ان - [00:12:02](#)

هذا يبطل الصلاة صحيح هو الذي قال لا يبطلها صحيح هو الذي قال ينقض صحيح والذي قال لا لا ينقضه صحيح والذي قال هذا

حلال والذي قال هذا حرام صحيح لا لا يقال ذلك. لان النبي صلى الله عليه وسلم قسم المجتهدين الى القسمين. مجتهد - [00:12:32](#)
 مصيبة ومخطئة مصيب ومخطئ اذا لو كان كل مجتهد مصيبة لما كان لهذا التقسيم معنا والنبي صلى الله عليه وسلم قسم الناس
 المجتهدين الى قسمين من يكون مصيبا ومن يكون مخطئا - [00:12:52](#)
 والله عز وجل يا ايها الذين اطيعوا الله واطيعوا الرسول والامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله ورسوله. فردوه الى الله
 والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم واتى بهذا القيد الذي يدل على ان من شأن من - [00:13:12](#)
 يؤمن بالله واليوم الاخر ان يكون كذلك. لانه آآ كونه يؤمن بالله عليه ان يلتزم بما جاء عن الله وكونه يؤمن اليوم الاخر يعني
 يحسب حسابا ليوم الجزاء والحساب. لانه يخشى يرجو - [00:13:32](#)
 او ما في عقاب لان اليوم الاخر فيه الثواب والعقاب. فالانسان يفعل ما هو مأمور به ويترك ما هو محذور من اجل ان يحصل الثواب.
 ويحذر ان يترك ما هو مأمور به وان يفعل ما - [00:13:52](#)
 هو محذور لان لا يقع في العقاب. وكذلك قول الله عز وجل وما اختلفتم فيه من شئ فحكمه الى كما اختلفتم فيه من شئ فحكمه
 الى الله. يعني انه يرجع الى كتاب الله والى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:14:12](#)
 وكذلك قول الله عز وجل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من ومن يعص الله ورسوله فقد
 ضل ضلالا مبينا. ليس لاحد خيار. مع ما جاء عن لهو عن رسوله - [00:14:32](#)
 عليه الصلاة والسلام بل ليس امام الانسان الا الاستسلام والانقياد والاذعان لما جاء عن الله وعن رسوله صلوات الله وسلامه وبركاته
 عليه. وما كان لمؤمن ولا مؤمنة. اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم. ليس - [00:14:52](#)
 ما هم الا التسليم والانقياد. وكذلك قول الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه. وما نهاكم عنه فانتهوا يدل على ان الانسان يأخذ بما
 جاء عن رسوله صلى الله عليه وسلم من الاوامر والنواهي - [00:15:12](#)
 فيمثل المأمورات ويتعدى المنهيات. وهذا امر من الله عز وجل في كتابه باتباع سنة نبيه محمد عليه الصلاة والسلام والاخذ بها
 فالامر باتباعها من قد جاء في القرآن وامر وما - [00:15:32](#)
 وما جاءت به السنة هو مما امر المسلم بان ينفذه وان يطبقه وذلك الامر انما هو في كتاب الله عز وجل. وما اتاكم الرسول فخذوه وما
 نهاكم عنه فانتهوا ومعلوم ان السنة هي من الله. كما ان القرآن من الله. والنبي صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى - [00:16:02](#)
 انما ينطق بالوحي الا ان الوحي منه ما تعبد بتلاوته والعمل به وهو القرآن ومن الوحي ما تعبد بالعمل به وان لم وان لم يتعبد بتلاوته
 وهو سنة الرسول صلى الله عليه وسلم من حيث العمل والاعتقاد والالتزام لا بد - [00:16:32](#)
 من التعويل على الاثنين ولا يقال انه يستغنى بالقرآن عن السنة. ومن قال انه لا يأخذ بالسنة وانما يأخذ بالقرآن فهو مكذب للقرآن.
 وكافر في الكتاب والسنة. والله تعالى يقول وما اتى - [00:17:02](#)
 الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. ثم من لم يلتزم بالسنة ولم يطبق ما في سنة لا يمكن ان يتعبد الله عز وجل. ولا يمكن ان يسير
 الى الله عز وجل. اذا - [00:17:22](#)
 قال انه يأخذ في القرآن ولا يأخذ في السنة. وهو كافر. لانه مكذب للكتاب والسنة. لان الكتاب يقول وما اتاكم الرسول فخذوه. وما
 نهاكم عنه فانتهوا وسنة جاء فيها ان طاعة طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وطاعة الله. طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم هي
 من طاعة الله - [00:17:42](#)
 سبحانه وتعالى. ولهذا جاء عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه لما لعن النامصة والمتنمصة قال ما لي لالعن من لعنه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله. وهو في كتاب الله - [00:18:12](#)
 فقالت له امرأة يا ابا عبد الرحمن انظر ماذا تقول. فاني قرأت المصحف من اوله الى ما وجدت فيه هذا الذي تقول لعن الله النامصة
 والمتنمصة. هذا لا يوجد في القرآن. قرأت المصحف من اوله لآخره ما في لعن الله - [00:18:32](#)
 لعن الله قال رضي الله عنه ان كنت قرأته فقد وجدته. قال الله عز وجل وما اتاكم فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. فكل ما جاء في

كتاب الله فكل ما فكل ما جاء في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم داخل تحت قوله - [00:18:52](#)
وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه ثم كما اشرت لا يمكن للانسان ان يتعبد الله بالقرآن دون السنة ولو قال انه سيتعبد بالقرآن ولا يأخذ بالسنة كيف يصلي؟ كيف - [00:19:12](#)

اين صفة الصلاة في القرآن؟ واين اعداد الركعات في القرآن؟ اين في ان الظهر اربع ركعات والعصر اربع ركعات والمغرب ثلاث ركعات والعشاء اربع ركعات والفجر ركعتان ما يوجد هذا في القرآن - [00:19:32](#)
هذا ما يوجد الا في السنة. فلا يمكن للانسان ان يتعبد الله عز وجل بالقرآن دون السنة. واوضحوا مثال في ذلك الصلاة التي هي عمود الاسلام. والحد الفاصل بين المسلمين والكفار. لا يمكن - [00:19:52](#)

الانسان ان يأتي بالصلاة بدون ان يرجع الى السنة. لان صفة الصلاة جاءت في السنة الاقوال فيها والافعال جاءت مبينة في السنة. بل ركعاتها اعداد ركعاتها انما جاءت في السنة ولم تأتي في القرآن. وكذلك الزكاة الله تعالى امر باتاء الزكاة - [00:20:12](#)
لكن كيف يزكي الناس ما هو مقدار النصاب؟ ما هو مقدار الزكاة؟ في المال المزكي كل هذا انما عرف بالسنة. والرسول صلى الله عليه وسلم في الصلاة قال صلوا كما رأيتموني اصلي. وكذلك - [00:20:42](#)

كالحج ما عرف الا عن طريق البيان في السنة. يعني جاء في جاء تفاصيل في بعض المسائل ولكن جاءت السنة بالكثير من اعمال الحج. وقد قال عليه الصلاة والسلام خذوا عني مناسككم - [00:21:02](#)
فلعلي اذا القاكم بعد عامي هذا. فاذا السنة لا بد منها. ولا بد من الاخذ بها. ولا بد من الرجوع الى كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. ويقول الله عز وجل آ - [00:21:22](#)

فيما يتعلق اه لزوم الاخذ اه بالسنة الاية التي في اخر سورة النور آ فليحذر الذين يخالفون ما بينهم. فليحذر احذروا الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة ويصيبهم عذاب اليم. يعني مخالفة امر الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:21:42](#)
يعني يترتب عليه اخطار ويترتب عليه اضرار ويترتب عليه فتن. فاذا لا بد من الاستسلام والانقياد لما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاذا نصوص الكتاب دالة على لزوم الاخذ بالسنة واما - [00:22:12](#)

سنة الرسول صلى الله عليه وسلم والامر آ واما احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم والامر باتباع سنته فهي كثيرة جدا وفيها بيان ان طاعة الله طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم هي من طاعة الله وقد قال عليه الصلاة والسلام كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى - [00:22:32](#)

كل امتي يدخلون الجنة الا من يذهب الى من يبى يا رسول الله؟ قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى. من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم فانه من يعيش منكم فسيرى اختلافا كثيرا - [00:22:52](#)
فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين الذين بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالواجب واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثات محددة بدعة وكل بدعة ضلالة وقال عليه الصلاة والسلام من رغب عن سنتي فليس مني وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم -

[00:23:12](#)
يراد بها كل ما جاء في كتاب الله عز وجل هو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم. كل ما جاء في الكتاب والسنة هو سنة الرسول صلى الله عليه وسلم اي طريقة - [00:23:32](#)

التي يجب ان تسلك وان يعول عليها انما هي اتباعه لكتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم اذا لابد في كل امر من الامور المختلف فيها مما - [00:23:42](#)

كان الاختلاف فيه من قبيل التضاد اختلاف التضاد ان يعول على ما جاء في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ثم ايضا يكون ذلك بفهم السلف الصالح. ما هو بمجرد اي انسان يفهم الكتاب والسنة - [00:24:02](#)
سنة افهاما خاطئة فهو ما خاطئة. هذا لا يلتفت الى ذلك. وانما التعويل على فهم السلف من الصحابة والتابعين واتباعهم وائمة الهدى الذين هم على طريقهم وعلى منهاجهم هؤلاء هم الذين يعول على كلامهم ويعول على فهمهم ولا يعول على - [00:24:22](#)

كلام المنحرفين عن الجادة وعن الكتاب والسنة الذين يتبعون المتشابهات ويتركون المحكمات فيتبعون ما تشابه من الكتاب والسنة ويتركون ما كان محكما واضحا جليا ومن ذلك المسألة التي آآ بنى الشوكاني كتبه عليها وهي - [00:24:52](#)

تحريم القبور تحريم رفع القبور وتحريم بناء البناء على القبور فان نصوص الكتاب فان نصوص السنة واضحة جلية محكمة لانها حصلت في اخر زمانه صلى الله عليه وسلم واخر حياته صلى الله عليه - [00:25:22](#)

سلام منها ما كان قبل موته بخمس ليالي ومنها ما كان وروحه تنزع عليه الصلاة والسلام فهو محكم لا يقبل النصف بقى في حال من الاحوال لم يعيش الرسول صلى الله عليه وسلم حتى يكون هناك مجال للنسق قال ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام ومات فهو من - [00:25:42](#)

تكلم به ومن اخر ما جاء عنه عليه الصلاة والسلام فان النصوص في تحريم البناء على القبور هو تحريم اتخاذها مساجد حصل منها النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حياته عليه الصلاة والسلام. واما المنحرفون عن هذه الجادة - [00:26:02](#)

فهم يتبعون المتشابه يأخذون بما جاء في القرآن مما حكاه الله عن عن آآ في سورة الكهف قال الذين اغلبوا على امرهم لينتقدن عليهم مسجدا. ويتركون الاوان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبياء في مصالح المساجد - [00:26:22](#)

الا فلا تتخذوا قبر مساجد فاني انهاكم عن ذلك. هذا قبل ان يموت بخمس ليالي فقط. ولما كانت روحه تنزع وكان يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفها قال وهو كذلك. لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبياء مساجد - [00:26:42](#)

يتركون هذه المحكمات ويأتون الى شيء ليس بواضح في الدلالة على المقصود فهو من قبيل اتباع المتشابه وترك المحكم. والواجب هو الاخذ بالمحكم. ورد المتشابه الى المحكم الواجب هو الاخذ بالمحكم هو رد المتشابه الى المحكم فالتعويل انما هو على - [00:27:02](#)

ما ثبت ما جاء عن الله وما ثبت في سنة رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. فالامام الشوكاني رحمه الله ما هذا لكلامه في هذه المسألة؟ بهذه القاعدة وهذه هذا الاصل العظيم الذي هو وجوب - [00:27:32](#)

الرد الى كتاب الله والى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن كما قلت ايضا على فهم السلف الصالح. لان هذا بالكتاب مع سوء الفهم هذا يعني باطل وهذا مثل ما حصل للخوارج الذين فهموا - [00:27:52](#)

نصوص الكتاب والسنة فهو ما خاطئة وركبوا رؤوسهم وحصل منهم ما حصل من الشر والبلاء وحصل القتال بينهم وبين امير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه وارضاه وذلك لفهمهم الخاطئة وركوبهم رؤوسا - [00:28:12](#)

وابن عباس رضي الله تعالى عنه لما بعثه علي رضي الله تعالى عنه اليهم لينظرهم وليبين لهم وكان اه اه مما طلبه منهم ان يخبروه بالذين ينقمونه على علي رضي الله عنه - [00:28:32](#)

ما الذي ينقمونه على علي ابن عم الرسول صلى الله عليه وسلم وصهره؟ ما الذي كانوا ينقمونه عليه؟ فذكروا انهم ينقمون ثلاث مسائل المسألة الاولى انه حكم الرجال والحكم انما هو لله عز وجل. والرجال لا يحاكمون - [00:28:52](#)

والمسألة الثانية انه آآ قاتل ولم يسب ولم يغنم. يعني في الفتنة يعني في فيما حصل يوم الجمل. والثالث انه محا نفسه من امير المؤمنين. محى نفسه من امير المؤمنين - [00:29:12](#)

وهذا ثابت في مستدرك الحاكم باسناد صحيح فناظرهم علي رضي الله عنه وبين لهم من الله عز وجل وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ما رجع ما كان سببا في رجوع - [00:29:32](#)

الفين منهم لما تبين لهم الحق وفقهم الله للرجوع عنه لما بين لهم رجوعوا عن ما هم عليه من الباطل. يعني بين لهم من ادلة الكتاب آآ حصول الحكمين في امرأة الخلاف بين الزوجين وانه يبعث حكم من اهله وحكم من اهلها وان الله عز وجل يعني - [00:29:52](#)

بين ان انه آآ يؤتى بحكم من اهله وحكم من اهلها وينتهيان الى ما ينتهيان عليه فينا يريانه الاصلح من البقاء من بقاء الزوجية او انتهاء الزوجية وكذلك ايضا فيما يتعلق بثمان الصيد في فيما اذا قتل الصيد انه يعني اه اه يحكم به هو عدل - [00:30:22](#)

يعني انهم هم يبينون يعني ما يلزم يعني في ذلك يعني من ناحية المقدار فاسند ذلك الى الناس وجعل ذلك الى الناس. فاذا آآ

النصوص مبينة بان الحكم يمكن ان يتولاه الرجال ولكنه تنفيذ لما - 00:30:52

به او لما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. وبالنسبة كونه قاتل ولم يغنم فقال لهم كيف يكون ذلك؟ اتريدون ان

تكون ام المؤمنين يعني آآ تتخذ سرية ويستحل منها ما يستحل يعني من السراري ان - 00:31:22

قلت بذلك كفرتم. وان قلت انها ليست امكم كفرتم. لان الله تعالى يقول وازواجهم امهاتهم قال ابن عباس فنظر بعضهم الى بعض صار

ينظر بعضهم الى بعض يعني يعني شيء عجيب يعني هذا - 00:31:52

هذا الجواب وهذا الخطأ منهم؟ فوافقوه على هذا قالوا خلاص يعني اجبت ثم المسألة الثالثة الذي كونه مع نفسه من امير المؤمنين

قال الرسول صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية لما قال الكفار محمد رسول الله؟ قالوا لا لو كنا - 00:32:12

انك الرسول ما خالفناك لكن اكتب اسمك واسم ابيك فمضى الرسول صلى الله عليه وسلم وقال اكتب هذا ما محمد بن عبد الله

فالرسول صلى الله عليه وسلم خير من علي فاذا كان علي حصل منه هذا فقد حصل هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبله -

00:32:32

قال رضي الله عنه فرجع منهم الفان فرجع منهم الفان هذا سبب سوء الفهم وايضا جاء في صحيح مسلم عن يزيد الفقير قال خرجت

انا وجماعة في اصابة للحج. وكان قد شغفني رأي من الخوارج. يعني انه اولع - 00:32:52

او فتن برأي الخوارج في التخليد في النار. تخليد اصحاب المعاصي في النار. قال شغفني ذلك فخرجت انا وعصابة الى الحج. اتفقنا

على ان نخرج بعد الحج. ان نخرج على الناس - 00:33:22

بعد الحج بهذا الرأي الذي رأوه. وهو آآ الذي اعجبهم من رأي الخوارج. وهو ان اصحاب كبائر انهم مخلصون في النار. فلما جاءوا الى

المدينة وجدوا جابر بن عبد الله يحدث عن - 00:33:42

رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان تسارية من سواي هذا المسجد وكان مما يحدث به الحديث عن الجهنمييين اي الذين

يدخلون جهنم ثم يعني تأكلهم ويصيرون فحما ثم - 00:34:02

يعني يخرجون ويجعلون في في نهر يعني آآ آآ ينبتون كما تمت الحبة في في حمل السيل فقال انظر ما كيف يكون هذا؟ والله يقول

انك من تدخل النار فقد اجزيته. يقول كلما رضي يخرج منها اعيد فيها. هكذا فهموا نصوص فهمما خاطئا - 00:34:22

وغفلوا عن النصوص الاخرى الدالة على ان يعني آآ ان هذه الايات التي فهموها للكفار وليست المسلمين وان المسلمين اذا دخلوا النار

فانهم يخرجون منها. فقال فلما راجعه في ذلك قال اتقرأ القرآن - 00:34:52

قال نعم. قال تقرأ المقام المحمود؟ ثم بين له انه يعني من ذلك انه تشفع وانه يخرج بشفاعته ناس من النار. قال فخرجنا فقال فقلنا

اترون هذا الشيخ يكذب على رسول الله صلى - 00:35:12

وسلم اترون هذا الشيخ يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال فرجعنا عما كنا هممنا فيه ولم يخرج منا الا رجل واحد ولم

يخرج منا الا رجل واحد. خلفهم خاطئة. حليفهم خاطئة. والرجوع الى اهل العلم هو الذي يكون فيه السلامة - 00:35:32

حيث يعني يتبين بالرجوع اليه من بيان الحق كما حصل من الخوارج في رجوع الفين بعد ابن عباس رضي الله عنه وكما رجعت هذه

العصابة عما همت به من الباطل لما سمعت آآ احاديث جابر ابن - 00:35:52

عبد الله رضي الله تعالى عنه الذي يحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخراج اهل الكبائر من النار اذا لابد من الرجوع

للكتاب والسنة ولا زلنا ولا بد ان يكون عددا من السلف. ومما يبين ان سوء الفهم - 00:36:12

يعني يحصل لبعض الناس ولا سيما حدثاء الاسنان. يحصل منهم سوء الفهم. وبالذات حديثي السن من كان حديث السن ثبت في

الصحيح عن عروة ابن الزبير رضي الله تعالى عنه - 00:36:32

انه قال لعائشة في قول الله عز وجل فمن حج البيت اعتمر فلا جناح عليه يطوف بهما قال ان المعنى فلا جناح عليه الا يطوف بهما الا

يطوف بهما فقالت كلا لو كان الامر كما تقول لقال فلا جناح عليه الا يطوف بهما وهو قال فلا جناح عليه ان يطوف - 00:36:52

ثم بينت نزول الآية وان الانصار كانوا يعبدون صنما وانهم لما جاء الاسلام وكانوا يتخرجون من الطواف بين الصفا والمروة فلما جاء

الاسلام آآ وكانوا على هذه الطريقة فانزل الله عز وجل فمن حج بيته واعتمر فلا جناح عليه ان يطوف يعني ليس عليه جناح -

[00:37:22](#)

ان يطوفوا فيها وليس المقصود انه ليس عليه جناحا لا يطوف به. حرمة ابن الزبير مهد لهذا الخطأ بقوله قلت لعائشة وكنت حديث السن قلت لعائشة وكنت يومئذ حديث السن يعني بين يعني خطأ في الفهم - [00:37:52](#)

ان مرجعه الى التعجل كون حديث السن يحصل منه يعني شيئا من ذلك. هو نفسه رحمة الله عليه قال وكنت يومئذ الحديث السير فدل هذا على ان حادثة السن مظنة لسوء الذات ان حدثت - [00:38:12](#)

اسم مظنة لسوء الفهم. اذا لابد من رجوع الكتاب والسنة ولا بد ان يكون ذلك على فهم سلف هذه الامة من اصحاب رسول صلى الله عليه وسلم ومن سار على نهجهم. ومعنى الرد الى الله سبحانه الرد الى كتابه. ومعنى الرد الى رسوله - [00:38:32](#)

صلى الله عليه واله وسلم الرد الى سنته بعد وفاته. وهذا مما لا خلاف فيه بين جميع المسلمين. فاذا قال مجتهد من المجتهدين هذا حلال وقال الاخر هذا حرام فليس احدهما اولى بالحق من الاخر - [00:38:52](#)

وان كان اكثر منه علما او اكبر منه سنا او اقدم منه عصرا لان كل واحد منهما فرد من افراد لعباد الله. يعني هذا على حسب القول. ولكن المعول عليه في الدليل - [00:39:12](#)

يعني من كان معه الدليل هذا هو الذي يكون يعني معه الحق. اما مجرد القول هذا قال كذا وهذا قال كذا يعني دون ذكر دليل فليس هذا هو المعبر المعبر هو الدليل فاذا ليست القضية قضية آآ كون - [00:39:32](#)

هذا قال كذا وهذا قول كذا من دون دليل وانما من قال ومعه الدليل هذا هو الذي يعول على كلامه وهذا هو الذي يعتبر كلامه حيث كان معه الدليل وسواء كان يعني اه كثيرا او قليلا يعني سواء كان الذين قالوا بذلك - [00:39:52](#)

يعني هم القلة او الكثرة ما دام ان الدليل آآ على هذه المسألة ولهذا النووي رحمه الله لما جاء عند مسألة الوضوء من لحم الابل وقال يعني ان انه قد جاء فيها حديثان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان هذا هو الحق - [00:40:12](#)

وان كان الجمهور على خلاف وان كان الجمهور على خلافه يعني وان كان قول الاكثرين ان انه لا ينقص الوضوء انما الوضوء انه يعني ان اكل لحم الابل لا ينقص الوضوء هذا قول الاكثرين الا انه ثبت - [00:40:42](#)

سنة وجاء بذلك الحديث الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا يكون هذا هو الحق وان كان الجمهور على خلافه فاذا القضية هي قضية دليل القضية قضية دليل هذا جاء عن عدد من الائمة من العلماء الاتباع - [00:41:02](#)

اصحاب المذاهب انهم آآ يذكرون بعض المسائل ثم يكون المذهب ليس فيه الدليل على تلك المسألة ويكون الدليل على خلاف ما جاء في المذهب فهم ينتقدون المذهب ويعني يعتبرون الحق على خلاف المأ. وقد نقلت جملة من هذه - [00:41:22](#)

الاقوال في بعض المسائل من بعض اصحاب المذاهب في الفوائد المنتقاه. من فتح الباري ومن كتب اخرى واكثرها من فتح الباري فهي نقول عن بعض المالكية وبعض الحنابلة بعض الشافعية بعض الحنفية - [00:41:52](#)

يعني ان انهم آآ يرجحون ما دل عليه الدليل وان كان الذي جاء في المذهب الذي درسه واشتغلوا فيه على خلاف على خلاف ذلك. فاذا اه اه كون هذا قال كذا حلال وهذا قال حرام ليس كل احد منهما باولى من الاخر سواء كان كبيرا او صغيرا او - [00:42:12](#)

قال بهذا كثير ومن قال بهذا قليل فان المعول عليه الدليل. من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. نعم لان كل واحد منهما فرد من افراد عباد الله ومتعبد بما جاء في الشريعة المطهرة مما في كتاب - [00:42:42](#)

بالله وسنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم. ومطلوب منه ما طلب الله من غيره من العباد. وكثرة علمه وبلوغه درجة الاجتهاد او مجاوزته لها لا يسقط عنه شيئا من لا يسقط عنه شيئا من الشرائع التي شرعها - [00:43:02](#)

الله لعباده ولا يخرج من جملة مكلفين من العباد. بل العالم كلما ازداد علما كان تكليفه زائدا على تكليف غيره ولو لم يكن من ذلك الا ما اوجبه الله عليه من البيان للناس وما كلفه به من الصدع بالحق - [00:43:22](#)

ما شرعه الله لعباده. واذا اخذ الله ميثاق الذين اتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتُمونه. ان الذي يكتُمون ما انزلنا من البينات والهدى

من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون. يعني انه - [00:43:42](#)

هناك فرق بين العالم وغيره. العالم عليه مسئولية. ليست على غيره من ليس كذلك لان المطلوب منه ان يبين وان وان يكون عاملا بهذا الذي يبينه يعني يكون عالما عاملا معلما. كما قال ابن الاعرابي لا - [00:44:02](#)

يكون الرجل ربانيا حتى يكون عالما عاملا معلما. يجمع بين العلم والعمل والتعليم. فهو عليه مسئولية ليست على غيره ومكلف بما لم يكلف به غيره. يعني من من حيث البيان ومن حيث بيان الحق - [00:44:32](#)

من حيث الدعوة الى الحق وبيان الهدى للناس حتى يسيروا الى الله عز وجل على بصيرة وان يكون ايضا مع كونه مبينا ومرشدا ودالا وموظحا ايضا يكون عاملا ويكون يدعو الى الله عز وجل بقوله وعمله. كقوله وعمله وقد مر بنا الاثر في الدرس - [00:44:52](#)

في الماضي او الذي قبله في قصة جند ابن عبد الله الذي كان في السجن وكان السجن نصرانيا ولما رآه يقوم الليل ويصوم النهار واعجبه هديه ودله وعمله وقال ان قوما هذا شرهم انهم يعني آآ انهم آآ - [00:45:22](#)

ان شأنهم عظيم وانه وانهم كذا ثمان ذلك كان سببا في اسلامه. وذلك ان القدوة في الخير لها تأثير عظيم. على من يشاهد ومن يعاين واما كون الانسان يقول ولكن يخالف قوله قوله فان هذا لا يجزي ولا تحصل الفائدة كما ينبغي - [00:45:52](#)

ولهذا يقول الشاعر وانك اذ ما تأتي ما انت وانك اذا تأتي ما انت امر به تلفي من اياه وتأمر اتيه وانك اذ ما تأتي ما انت امر به تلفي من اياه وتأمر واتي. يعني كونك تأمر الناس بشيء وانت اسبقهم اليه - [00:46:22](#)

وانت الذي تسبقهم الى فعله هذا مدعاة يكون مدعاة لكونهم يأخذون ويستجيبون واذا كان الانسان آآ يعرف الحق ثم يحيد عنه ولا يأخذ به خطره اعظم من خطر من فعل ذلك جاهلا كما يقول الشاعر اذا كنت لا تدري - [00:46:42](#)

فتلك مصيبة وان كنت تدري فالمصيبة اعظم فلو لم يكن لمن رزقه الله طرفا من العلم الا كونه مكلفا بالبيان للناس لكان كافيا فيما وما هو من كون العلماء لا يخرجون عن دائرة التكليف. بل يزيّدون بما علموه تكليفا. يعني ليس كما يكون - [00:47:12](#)

عليه الصوفية من كون الانسان يعني آآ الذي آآ يفتتن به الناس ويكون الخاصة انها تسقط عنه التكليف وانه يحصل منه امور من كره فلا يؤاخذ عليها هذا كل ذلك من الدجل - [00:47:42](#)

وكل هذا من قلب الحقائق بل كلما كان الانسان يعني امكن من غيره في المعرفة كانت المسؤولية عليه اعظم من ناحية البيان ومن ناحية التطبيق والتنفيذ والعمل لا ان يكون اه - [00:48:02](#)

يتترك التكليف ويقول انها سقطت عن التكليف وانه لا يصلي مع الناس انه يذهب ويصلي عند الكعبة والناس في بلده يصلون في المساجد وهو ما يحضر المساجد لانه يروح الكعبة كل هذا من الدجل نعم - [00:48:22](#)

بل يزيّدون بما علموه تكليفا واذا اذنبوا كان ذنبهم اشد من ذنب الجاهل واكثر عقابا. فماذا هو معنى البيت الذي ذكرته؟ اذا كنت لا تدري فتلك مصيبة. وان كنت تدري فالمصيبة اعظم - [00:48:42](#)

ولهذا كان من اول من استعرضه النار العالم الذي لم يعمل بعلمه. لانه عرف الحق ولم يعمل به. فمن عصى عن جهل امره اهون واخف ممن عصى عن علم. كما حكاه الله سبحانه عن من عمل سوءا بجهالة ومن - [00:49:02](#)

عمله بعلم وكما حكاه في كثير من الايات عن علماء اليهود حيث اقدموا على مخالفة ما شرعه الله لهم مع كونهم يعلمون الكتاب ويدرسونه. يعلمون يعلمون الكتاب؟ ما كنتم تعلمون؟ نعم يعلمون - [00:49:22](#)

يعلمه الكتاب ويدرسونه ونعى ذلك عليهم في مواضع متعددة من كتابه وبكتهم اشد تبكيت وكما ورد في الحديث الصحيح ان من اول من تسعر بهم جهنم العالم الذي يأمر الناس ولا ياتمر وينهاهم ولا ينتهي - [00:49:42](#)

يعني الله عز وجل اخبر في كتابنا كثير من الاخبار والرهبان يأكلون اموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله. ولهذا جاء عن بعض السلف انه قال من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود. لانهم عرفوا الحق وما عملوا به. ولهذا - [00:50:02](#)

كان مغضوبا عليهم ومن فسد من عبادنا كان به شبه من النصارى يعبدون الله على جهل وظلال من فسد من علمائنا شبه من اليهود؟ الذين يعرفون الحق ولا ولا يأخذون هذا. ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى. نعم - [00:50:22](#)

وبالجملة فهذا امر معلوم. ان العلم وكثرته وبلوغ حامله الى اعلى درجات العرفان لا يسقط عنه شيئا من التكاليف الشرعية بل يزيدها عليه شدة ويخاطب بامور لا يخاطب بها الجاهل. هذا فيه اشارة الى ما كان عليه - [00:50:42](#)

تغير من كونهم يقولون تسقط عن التكاليف وانه يعني يكون من الخاصة وخاصة الخاصة ويكون لهم شأن غير شأن هؤلاء كل هذا الافك والتسجيل. نعم. ويكلف بتكاليف غير تكاليف الجاهل - [00:51:02](#)

ويكون ذنبه اشد وعقوبته اعظم. وهذا لا ينكره احد ممن له ادنى تمييز بعلم الشريعة. والايات والاحاديث الواردة في هذا المعنى لو جمعت لك انت مؤلفا مستقلا ومصنفا حافلا. وليس ذلك من غرضنا في هذا - [00:51:22](#)

بحث بل غاية الغرض من هذا ونهاية القصد منه هو بيان ان العالم كالجاهل في التكاليف الشرعية والتعب ان بل غاية الغرض من هذا ونهاية القصد منه هو بيان ان العالم كالجاهل في التكاليف الشرعية. مم - [00:51:42](#)

انه لا فرق بينهم كلهم مكذبون كلهم مكلفون لا ان التكاليف للعامة والخاصة ما عليهم تكاليف يعني هذا كله اشارة الى افعال صوفية نعم هو بيان ان العالم كالجاهل في التكاليف الشرعية والتعب بما في الكتاب والسنة مع ما اوضحناه - [00:52:02](#)

لك من التفاوت بين الرتبين رتبة العالم ورتبة الجاهل في كثير من التكاليف واختصاص العالم منهما بما لا يجب على الجاهل وبهذا يتقرر لك انه ليس لاحد من العلماء المختلفين او من التابعين لهم والمقتدين بهم ان يقول - [00:52:22](#)

الحق ما قاله فلان دون فلان. او فلان اولى بالحق من فلان. يعني من غير دليل يعني معناه كونه يعني يقال ان قول فلان اولى من قول فلان. من اجل ان هذا فلان. من اجل انه يعظم فلان - [00:52:42](#)

لا يقال هذا وانما القضية ترجع الى موافقة الدليل فما كان قوله موافقا للدليل فهذا هو الحق. ومن كان قوله مخالفا للدليل فانه لا يؤخذ به ويعذر العالم نجتهد الذي اخطأ الحق ويعتقد بانه لا يعدم الاجر. لان كل مجتهد لا يعدم الاجر او الاجرين - [00:53:02](#)

اما مصيب فله اجران واما مخطئ فله اجر واحد وخطأه مغفور. لكن لا يقال ان الحق مع فلان او ان فلان يعني يدور معه الحق هذا لا يقال لان ليست العصمة لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست العصمة - [00:53:32](#)

في احاديث بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بل كل يؤخذ من قوله ويرد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاء عن مالك ابن انس رحمة الله عليه. لا يقال ان الصواب مع شخص بعينه دائما وابدا. بحيث لا - [00:53:52](#)

يخطئ بل العصمة ليست لاحد بعد النبي عليه الصلاة والسلام. نعم وبهذا يتقرر لك انه ليس لاحد من العلماء المختلفين او من التابعين لهم والمقتدين بهم ان يقول الحق ما قاله فلان دون فلان او - [00:54:12](#)

فلان اولى بالحق من فلان بل الواجب عليه ان كان ممن له فهم وعلم وتمييز ان يرد ما اختلفوا فيه الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم. فمن كان دليل الكتاب والسنة معه فهو المحق وهو الاول بالحق - [00:54:32](#)

ومن كان دليل الكتاب والسنة عليه لا له كان هو المخطئ ولا ذنب عليه هو المقياس وهذا هو المعيار الصحيح وهذا هو الذي ختم به الصنعاني رحمه الله كتابه بالامس قال والمعيار موافقة نصوص الكتاب والسنة ومخالفتهما - [00:54:52](#)

هذا هو المعيار وهذا هو المقياس من كان موافقا للكتاب والسنة فهذا هو الذي على حق ومن كان مخالفا للكتاب والسنة فهذا هو الذي ليس على حق هذا هو المعيار وهذا هو المقياس. المتابع الموافقة للكتاب والسنة وعدم الموافقة. فما كان موافقا للكتاب والسنة فهذا هو الحق - [00:55:12](#)

وما كان مخالفا لهما فان هذا هو خلاف الحق. نعم فمن كان دليل الكتاب والسنة معه فهو المحق وهو الاول بالحق. ومن كان دليل الكتاب والسنة السنة عليه هلاله كان هو المخطئ ولا ذنب عليه في هذا الخطأ ان كان قد وفى الاجتهاد حقه بل هو معذور اذا كان اذا لا - [00:55:32](#)

اذ قال نعم اذا المقصود يعني حيث كان كذلك. نعم. ولا ذنب عليه في هذا الخطأ ان كان اذا كان قد وفى الاجتهاد حقه بل هو معذور بل مأجور او اذا يعني يمكن ان تكون اذا او اذا يعني هذا - [00:56:02](#)

يعني بيان انه يعني اه حيث حصل منه ذلك وانه قد وفاه. واما اذا كان وفاه حقه فهذا هو الذي الاجر واما اذا كان ما وفى حقه

يعني معناه انه ما حصل منه الاجتهاد فهذا هو الذي يعني لا يكون مثل من - [00:56:22](#)

فهو اجتهد بل هو معذور بل مأجور كما ثبت في الحديث الصحيح انه اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران وان اجتهد فخطأ فله اجر. فناهيك بخطأ يؤجر عليه فاعله. ولكن هذا انما هو للمجتهد نفسه - [00:56:42](#)

اذا اخطأ ولكن لا يجوز لغيره ان يتبعه في خطأه ولا يعذر كعذره ولا يؤجر كاجره بل واجب على من من المكلفين ان يترك الاقتداء به في الخطأ ويرجع الى الحق الذي دل عليه الكتاب والسنة. واذا وقع الرد معناه يدور - [00:57:02](#)

ومع الدليل حيث كان يعني فاذا كان الحق مع الامام الشافعي اخذ به واذا كان من الامام احمد اخذ به وهكذا لان هذا الاختلاف الاختلاف متطاعد الحق مع واحد. لا يقال ان كل واحد معه حق او انه على حق. الحق مع واحد. والمعول عليه في الدليل - [00:57:22](#)

والمعول عليه في الدليل. من الائمة من يكون عنده الدليل القياس. قياس. ومن من الائمة من يكون عنده نص من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومعلوم ان القياس لا يعول عليه مع وجود النص. ولا اجتهد مع النص - [00:57:42](#)

وانما يجتهد يلحق النظر بالنظر والشبيه بالشبيه. حيث لا يكون دليل مستقل يعول عليه. اما اذا وجد الدليل فان انه لا يلتفت الى القياس ولا يشار الى القياس بل يعول على الدليل الواضح الجليل الذي جاء في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:58:02](#)

كان من معه دليل الكتاب والسنة هو الذي اصاب الحق ووافقه. وان كان واحدا. والذي لم يكن معه دليل الكتاب والسنة هو الذي لم يصب الحق بل اخطأه وان كانوا عددا كثيرا. فليس لعالم ولا لم تعلم ولا لمن - [00:58:32](#)

وان كان مقصرا ان يقول ان الحق بيد من يقتدي به من العلماء ان كان دليل الكتاب والسنة بيد غيره يعني هذا هو التعصب يعني يقول ان ان الحق مع فلان ولو كان الدليل مع غيره. يعني من الناس - [00:58:52](#)

من فليس لعالم ولا لم تعلم ولا لمن يفهم وان كان مقصرا ان يقول ان الحق بيد من يقتدي به من العلماء ان كان دليل الكتاب والسنة بيد غيره. يعني هذا يعني ما يعني يعاب على المتعصبة لبعض الائمة - [00:59:12](#)

الذي يعني يقول انه يأخذ بقول فلان وانه يعني لو كان الدليل بيد غيره ويتعللون لذلك بان يقول لو كان هذا صحيح ما خفي على على فلان. لو كان ذلك صحيحا ما خفي علينا. هذا كلام غير صحيح. لان السنة - [00:59:32](#)

كما هو معلوم لا يقال ان كل واحد يكون محيطا بها بحيث لا يفوته منها شيء ولا يذهب عنه شيء بل كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم خير الناس. تأتي المسألة فلا يكون عند كبارهم - [00:59:52](#)

علم فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما يكون عند كبارهم علم. عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيها. ثم تكون عند افراد منهم ولهذا لما حصل المناظرة بين - [01:00:12](#)

ابي بكر وعمر في قتال مانع الزكاة وكون عمر كون ابي بكر رضي الله عنه وان يقاتلهم ولانهم منعوا الزكاة فقال له عمر كيف تقاتل الناس؟ والله تعالى يقول امرت ان اقاتل الناس حتى يشهد ان لا اله الا الله - [01:00:32](#)

وما كان يعني عندهم الحديث الذي فيه وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. فابو بكر عن السدل يعني بان صلاتي انا اختي الزكاة الزكاة وقت الصلاة وانها قرينتها في كتاب الله عز وجل وانهم لو منعوه شيء - [01:00:52](#)

يعني ولو كان عقالا او عناقا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم على ذلك. وقال يعني الا بحقها ومن حقها يعني اداء الزكاة. قال الحافظ ابن حجر في شرع هذا الحديث - [01:01:12](#)

وفي هذا دليل على ان السنة قد تخفى على بعض اكابر الصحابة. ويعلمها من هو دون ولهذا قال قال ولهذا لا يلتفت الى الاراء ولو قويت ما دام ان هناك سنة تخالفها ولا يقال كيف خفي هذا على فلان ولا يقال كيف خفي - [01:01:32](#)

هذا على فلان. لان لان سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وكلام النبي صلى الله عليه وسلم يحصل في مجالس. فيحظر هذا المجلس من يحضره ويغيب عنه من يغيب. والصحابة رضي الله عنهم وارضاهم كانوا يتناوبون على - [01:02:02](#)

مجلسه ولا يحصل منهم الاجتماع دائما وابدا. ويحضروا في هذا المجلس ويحصلوا في هذا المجلس ماذا يحصل في المجالس الاخرى ولهذا كان عمر رضي الله عنه له جار من الانصار اللي في بستانه يعني وكان اتفقا على ان يتناوبا - [01:02:22](#)

واحد ينزل يوم والثاني يبقى ومن نزل عندما يرجع يخبر الذي بقي بما سمعه من رسول الله صلى الله عليه يخبر بما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فاذا يحضر المجلس من يحضر ويغيب من يغيب ولهذا - [01:02:42](#)

اه لما ذهب عمر رضي الله عنه الى الشام ووقع الطاعون في الشام لقيه ابو وامراء الاجناد وقال اختلفوا منهم من قال له ادخل ولا تفر من قدر الله. ومنهم من قال لا تعرض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم للموت. بالطاعون - [01:03:02](#)

اتدخل بهم على الطاعون فتعرضهم للموت عمر رضي الله عنه ما كان عنده علم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه المسألة ما عنده علم. فدعا بالمهاجرين الموجودين معه. دعا بهم على حذاء واستشارهم - [01:03:32](#)

تنقسم الى قسمين. قسم يقول ادخل وقسم وقل لا لا تدخل ارجع طلب منهم ان ينصرفوا ثم دعا بالانصار فانقسموا الى قسمين كالمهاجرين منهم من يقول ادخل ومنهم يقول لا ارجع. ثم طلب الذين اسلموا عام الفتح. الذين اسلموا - [01:03:52](#)

اما الفتح وليسوا من المهاجرين والانصار وانما اسلموا الهجرة انتهت بفتح مكة كما قال صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح الا هجرة من المدينة من مكة الى المدينة. فكان رأيهم واحدا وهو انه ينصرف. ولا يدخل - [01:04:22](#)

عمر رضي الله عنه تأمل وانتهى رأيه الى ترجيح انه يرجع وانه لا يدخل فقال اني مصبح على ظهر. اذا جاء صباح اركب بعيري وارجع. وكان ابو عبيدة رضي الله عنه ممن يرى انه لا يرجع - [01:04:42](#)

وانه يدخل على الطاعون فقال تفر من قدر الله يا امير المؤمنين؟ قال رضي الله عنه لو غيرك قالها يا ابا عبيدة نفر من قدر الله الى قدر الله. نفر من قدر الله الى قدر الله. كل شيء بقضاء وقدر. هؤلاء - [01:05:02](#)

اه الذين كانوا موجودين ما عندهم علم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه المسألة. كان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قد ذهب في حاجة وجاء بعد ما انتهت المحاورة والمشاورة وعلم بالذي حصل فقال - [01:05:22](#)

عندي علم فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. عندي علم فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عليه الصلاة والسلام اذا وقع الطاعون وانتم في بلد فلا تخرجوا فراا - [01:05:42](#)

منه واذا وقع فلا تدخلوا عليه. فعمر رضي الله عنه سر وفرح لان الرأي الذي رآه صار مطابقا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. صار مطابقا للسنة. وهذا من موافقة عمر للسنة - [01:05:52](#)

وعمر قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في احد من امتي يؤمنون فانه عمر حدث والمهم الذي يجري الحق على لسانه ويجتهد - [01:06:12](#)

ليس عنده علم في المسألة يعني من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فيكون مطابقا لما في الكتاب والسنة ولهذا جاء يعني في مسائل متعددة تسمى موافقات عمر يعني كونه وافق الحق ووافق ما جاء في - [01:06:32](#)

الكتاب والسنة وهذا منها لان هذا من موافقة عمر لانه اجتهد ثم بعد ذلك تبين ان اجتهاده مطابق للسنة التي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والتي علمت فيما بعد. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - [01:06:52](#)

وعلى اله واصحابه اجمعين - [01:07:12](#)